[61] يلبث أن عاد فقال يا رسول ا أشهد أنك رسول ا (صلى ا عليه وآله) حقا، إني قد طلبت من أمرتني به فوقعت على شكلي مما يحتملني (وقد أقنعني) (2) ذلك. أقول: ويأتي ما يدل على تحريم وطء البهائم عموما (3). 23 - باب استحباب تعجيل تزويج البنت عند بلوغها وتحصينها بالزوج (25036) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: من سعادة المرء أن لا تطمث ابنته في بيته. (25037) 2 - وعن بعض أصحابنا قال الكليني: سقط عني إسناده (1)، قال: ان ا عزوجل لم يترك شيئا مما يحتاج إليه الا وعلمه نبيه (صلى ا عليه وآله)، فكان من تعليمه إياه أنه صعد المنبر ذات يوم فحمد ا وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس ان جبرئيل أتاني عن اللطيف الخيبر فقال: إن الابكار بمنزلة الثمر على الشجر، إذا ادرك ثمارها فلم تجتن أفسدته الشمس، ونثرته الرياح، وكذلك الابكار إذا ادركن ما يدرك النساء، فليس لهن دواء إلا البعولة وإلا لم يؤمن عليهن الفساد لانهن بشر، قال: فقام إليه رجل فقال: يا رسول ا، فمن نزوج ؟ فقال: الاكفاء فقال (2): ومن الاكفاء ؟ فقال: المؤمنون

_____ (9 2 كذا صححه في الثاهية، ولكن في متنها ولكن في متنها: وتداقعني. فلاحظ. (3) ياتي في الباب 26 من ابواب النكاح المحرم. الباب 23 فيه 12 حديثا (1) الكافي 5: 336 / 1. (2) الكافي 5: 337 / 2. (1) في المصدر زيادة: عن ابي عبد ا. (2) في المصدر زيادة: يا رسول ا. (*)
